

# الجريدة الرسمية للجماعات المحلية

عدد 53

السنة 003

الاثنين 30 ذو الحجة 1442 – 9 أوت 2021

## المحتوى

### الجماعات المحلية

#### المرناقية

قرار عدد 6 لسنة 2021 مؤرخ في 22 جويلية 2021 يتعلق بتحيين معالم الربط بمختلف الشبكات العمومية الاستثنائية..... 4543

#### جومين

قرار عدد 12 لسنة 2021 مؤرخ في 10 فيفري 2021 يتعلق بقرار من رئيس بلدية جومين مؤرخ في 10 فيفري 2021 يتعلق بتسمية السيد مجد البجاوي برتبة متصرف عام بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية بلدية جومين ابتداء من 10 فيفري 2021..... 4543

قرار عدد 13 لسنة 2021 مؤرخ في 10 فيفري 2021 يتعلق بقرار من رئيس بلدية جومين مؤرخ في 10 فيفري 2021 يتعلق بتسمية السيد مجد البجاوي برتبة متصرف عام بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية بلدية جومين ابتداء من 10 فيفري 2021..... 4543

#### جندوبة

قرار عدد 5 لسنة 2021 مؤرخ في 29 جوان 2021 يتعلق بالمصادقة على على مراجعة مثال التهيئة العمرانية لمنطقتي السواني والارتياح..... 4544

#### الوسلاتية

قرار عدد 5 لسنة 2021 مؤرخ في 6 سبتمبر 2019 يتعلق بإحداث دائرة بلدية بمنطقة قصر لمسة..... 4545

- قرار عدد 3 لسنة 2021 مؤرخ في 12 جويلية 2021 يتعلق بقرار مؤرخ في 13 جويلية 2021 يتعلق بضبط عدد العملة المزمع ترقيتهم من صنف إلى صنف أعلى مباشرة بعنوان سنة 2021.....
- 4545
- قرار عدد 4 لسنة 2021 مؤرخ في 12 جويلية 2021 يتعلق بقرار مؤرخ في 13 جويلية 2021 يتعلق بفتح امتحان مهني لترقية العملة من صنف إلى صنف أعلى مباشرة بعنوان سنة 2021.....
- 4546
- قرار عدد 6 لسنة 2021 مؤرخ في 21 جويلية 2021 يتعلق بتنقيح قرار ضبط مجموع الأعوان لبلدية لمطة.....
- 4547
- قرار عدد 7 لسنة 2021 مؤرخ في 21 جويلية 2021 يتعلق بإعفاء أصحاب المحلات والمقاهي والمطاعم من المعاليم الموظفة على استغلال الرصيف والتيندة واللوحات الإشهارية لمدة 3 أشهر.....
- 4548
- قرار عدد 10 لسنة 2021 مؤرخ في 2 ماي 2021 يتعلق بضبط عدد ونوعية الخطط المراد سد شغورها عن طريق المناظرات الداخلية للترقية بالملفات بعنوان 2021.....
- 4549
- قرار عدد 11 لسنة 2021 مؤرخ في 2 ماي 2021 يتعلق بكيفية تنظيم مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مهندس عام بعنوان 2021.....
- 4549
- قرار عدد 12 لسنة 2021 مؤرخ في 2 ماي 2021 يتعلق بضبط عدد الخطط المزمع سد شغورها عن طريق المناظرات الداخلية بالملفات بعنوان 2021.....
- 4549
- قرار عدد 13 لسنة 2021 مؤرخ في 2 ماي 2021 يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة مهندس عام بعنوان 2021.....
- 4549

لمطة

تطاوين

## القرارات

### الجماعات المحلية

### المرنافية

الفصل الثالث : تعفى العائلات المعوزة من معالم  
الربط الإستثنائي بإحدى الشبكات العمومية  
الفصل الرابع : رئيس المصلحة الفنية بالبلدية و  
قباض المالية محتسب بلدية المرنافية مكلفان  
كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار

رئيس بلدية  
فيصل الدريدي

قرار عدد 6 لسنة 2021 مؤرخ في 22 جويلية 2021  
يتعلق بقرار تحيين معالم الربط بمختلف الشبكات  
العمومية الاستثنائية

إن رئيس بلدية المرنافية،

بعد الإطلاع على القانون الأساسي عدد 29 لسنة  
2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة  
الجماعات المحلية

• وعلى الأمر عدد 228 لسنة 1967 المؤرخ في 18  
جويلية 1967 والمتعلق بإحداث بلدية المرنافية

• وعلى الأمر عدد 805 لسنة 2016 المؤرخ في 13  
جوان 2016 المتعلق بضبط تعريف معالم المرخص  
للجماعات المحلية في إستخلاصها

• وعلى محضر جلسة تنصيب المجلس البلدي بتاريخ  
29 جوان 2018

• وعلى مداولة المجلس البلدي بتاريخ 24 جوان  
2021

قرر ما يلي

الفصل الاول : يوظف معلوم على عمليات الربط  
الإستثنائية لمختلف الشبكات التي صادقت عليها  
اللجنة المحدثة للغرض.

الفصل الثاني : حدد مقدار المعلوم كالاتي:

100 -د للعداد الأول

200 -د للعداد الثاني

300 -د للعداد الثالث

300 -د عن كل عداد للمحلات التجارية

2500 -د عن كل عداد للمستودعات

### جومين

قرار عدد 12 لسنة 2021 مؤرخ في 10 فيفري  
2021 يتعلق بقرار من رئيس بلدية جومين مؤرخ في  
10 فيفري 2021 يتعلق بتسمية السيد مجد البجاوي  
برتبة متصرف عام بالسلك الإداري المشترك للإدارات  
العمومية ببلدية جومين ابتداء من 10 فيفري 2021  
بمقتضى قرار من رئيس بلدية جومين مؤرخ في 10  
فيفري 2021.

يسمى المتصرف رئيس الآتي ذكره ابتداء من 10  
فيفري 2021 في رتبة متصرف عام بالسلك الإداري  
المشترك للإدارات العمومية ببلدية جومين :  
-مجد البجاوي

رئيس بلدية  
الطاهر السعيدي

قرار عدد 13 لسنة 2021 مؤرخ في 10 فيفري  
2021 يتعلق بقرار من رئيس بلدية جومين مؤرخ في  
10 فيفري 2021 يتعلق بتسمية السيد مجد البجاوي  
برتبة متصرف عام بالسلك الإداري المشترك للإدارات  
العمومية ببلدية جومين ابتداء من 10 فيفري 2021  
بمقتضى قرار من رئيس بلدية جومين مؤرخ في 10  
فيفري 2021.

يسمى المتصرف رئيس الآتي ذكره ابتداء من 10 فيفري 2021 في رتبة متصرف عام بالسلك الإداري المشترك للإدارات العمومية ببلدية جومين :

مجد البجاوي

رئيس بلدية  
الطاهر السعيدي

-----

## جندوبة

قرار عدد 5 لسنة 2021 مؤرخ في 29 جوان 2021 يتعلق بالمصادقة على على مراجعة مثال التهيئة العمرانية لمنطقتي السواني والارتياح

قرار عدد ..... لسنة 2021 مؤرخ في ..... يتعلق بالمصادقة على مراجعة مثال التهيئة العمرانية لمنطقة السواني

إن رئيس بلدية جندوبة بعد الإطلاع على:

- الدستور التونسي وخاصة الفصلين 132 و139

- قانون البلديات عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 والمتعلق بمجلة الجماعات المحلية،

- الأمر الحكومي عدد 602 لسنة 2016 المؤرخ في 26 ماي 2016 المتعلق بتحويل الحدود الترابية لبلدية جندوبة و التي بمقتضاه أصبحت منطقة السواني تابعة لها.

- الأمر الحكومي عدد 926 لسنة 2020 المؤرخ في 25 نوفمبر 2020 المتعلق بضبط إجراءات تنسيق الإدارات المركزية ومصالحها الخارجية والمؤسسات والمنشآت العمومية مع البلديات في مجال إعداد أو مراجعة أمثلة التهيئة العمرانية والمصادقة عليها .

- محضر تنصيب المجلس البلدي بجندوبة بتاريخ 03 جويلية 2018 ،

- وعلى مداولة المجلس البلدي المنعقدة في جلستها الاستثنائية لسنة 2019 بتاريخ 25/10/2019 ، حول المصادقة النهائية على مثالي التهيئة العمرانية لكل من منطقتي السواني و الارتياح .

قـرر مـا يـلـي

الفصل الأول : تمت المصادقة على مراجعة مثال التهيئة العمرانية لمنطقة السواني.

الفصل الثاني : الكاتب العام للبلدية والمصلحة الفنية والإدارية مكلفون بنشر وتنفيذ هذا القرار حسب الصيغ والإجراءات المعمول بها.

الفصل الثالث : يجري العمل بهذا القرار من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية للجماعات المحلية.

رئيس بلدية  
عمار عيادي

قرار عدد ... لسنة 2021 مؤرخ في ..... يتعلق بالمصادقة على مراجعة مثال التهيئة العمرانية لمنطقة الارتياح.

إن رئيس بلدية جندوبة بعد الإطلاع على:

- الدستور التونسي وخاصة الفصلين 132 و139

- قانون البلديات عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 والمتعلق بمجلة الجماعات المحلية،

- الأمر الحكومي عدد 602 لسنة 2016 المؤرخ في 26 ماي 2016 المتعلق بتحويل الحدود الترابية لبلدية جندوبة و التي بمقتضاه أصبحت منطقة الرتياح تابعة لها.

- الأمر الحكومي عدد 926 لسنة 2020 المؤرخ في 25 نوفمبر 2020 المتعلق بضبط إجراءات تنسيق الإدارات المركزية ومصالحها الخارجية والمؤسسات والمنشآت العمومية مع البلديات في مجال إعداد أو مراجعة أمثلة التهيئة العمرانية والمصادقة عليها .

- محضر تنصيب المجلس البلدي بجندوبة بتاريخ 03 جويلية 2018 ،

- وعلى مداولة المجلس البلدي المنعقدة في جلستها الاستثنائية لسنة 2019 بتاريخ 25/10/2019 ، حول المصادقة النهائية على مثالي التهيئة العمرانية لكل من منطقتي السواني و الارتياح .

قـرر مـا يـلـي

الفصل الأول : تمت المصادقة على مراجعة مثال التهيئة العمرانية لمنطقة الارتياح.

الفصل الثاني : الكاتب العام للبلدية والمصلحة الفنية والإدارية مكلفون بنشر وتنفيذ هذا القرار حسب الصيغ والإجراءات المعمول بها.

الفصل الثالث : يجري العمل بهذا القرار من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية للجماعات المحلية .

رئيس بلدية  
عمار عيادي

-----

## الوسلاتية

قرار عدد 5 لسنة 2021 مؤرخ في 6 سبتمبر 2019 يتعلق بإحداث دائرة بلدية بمنطقة قصر لمسة

أحدثت بلدية الوسلاتية الدائرة البلدية بقصر لمسة و تشمل عمادة معروف و عمادة وادي القصب حسب الحدود الترابية لهذه العمادات

رئيس بلدية  
كريم ملايكي

-----

## بنيلة المنارة

قرار عدد 3 لسنة 2021 مؤرخ في 12 جويلية 2021 يتعلق بقرار مؤرخ في 13 جويلية 2021 يتعلق بضبط عدد العملة المزمع ترقيتهم من صنف إلى صنف أعلى مباشرة بعنوان سنة 2021

من رئيس بلدية بنيلة المنارة مؤرخ في 13 جويلية 2021 يتعلق بضبط عدد العملة المزمع ترقيتهم من صنف إلى صنف أعلى مباشرة بعنوان سنة 2021.

إن رئيس بلدية بنيلة المنارة،

بعد اطلاعه على الدستور،

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي

العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقتنه أو تتمته وخاصة

المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011 ،

وعلى الأمر عدد 175 لسنة 1966 المؤرخ في 25 أبريل 1966 المتعلق بإحداث بلدية بنيلة المنارة،

وعلى الأمر عدد 2509 لسنة 1998 المؤرخ في 18 ديسمبر 1998 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك عملة الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية،

وعلى مقرر السيد وزير الداخلية المؤرخ في 24 فيفري 2014 المتعلق بضبط نظام وبرنامج الاختبارات والامتحانات المهنية لانتداب وترقية عملة الجماعات المحلية،

وعلى الملحق للمقرر المؤرخ في 24 فيفري 2014 المتضمن المدونة المهنية وترتيب الخطط والمشمولات وشروط الترقية والانتداب لعملة المجالس الجهوية والبلديات،

وحيث أنه يتوفر الاعتماد الضروري بميزانية التصرف لسنة 2021 ،

قرر ما يلي:

الفصل الأول : يضبط عدد العملة المزمع ترقيتهم بعنوان سنة 2021 حسب بيانات الجدول التالي :

(1) ضمن الوحدة الثانية:

الوحدة الصنف العدد الجملي للعملة المزمع ترقيتهم عدد العملة المراد ترقيتهم عن طريق امتحان مهني(50 %) عدد العملة المراد ترقيتهم بالاختبار(50 %)

الوحدة الثانية

الصنف الرابع 010100

الصنف الخامس 150807

الصنف السادس 070403

الصنف السابع 030201

(2) ضمن الوحدة الثالثة:

الوحدة الصنف العدد الجملي للعملة المزمع ترقيتهم عدد العملة المراد ترقيتهم عن طريق امتحان مهني(50 %) عدد العملة المراد ترقيتهم بالاختبار (50 %)

وعلى مقرر السيد وزير الداخلية المؤرخ في 24 فيفري 2014 المتعلق بضبط نظام وبرنامج الاختبارات والامتحانات المهنية لانتداب وترقية عملة الجماعات المحلية،

وعلى الملحق للمقرر المؤرخ في 24 فيفري 2014 المتضمن المدونة المهنية وترتيب الخطط والمشمولات وشروط الترقية والانتداب لعملة المجالس الجهوية والبلديات،

وعلى المقرر المؤرخ في 13 جويلية 2021 المتعلق بضبط عدد العملة المزمع ترفيتهم من صف إلى صف أعلى مباشرة وبلدية بنبلة المنارة بعنوان سنة 2021،

قرّر ما يلي:

الفصل الأول: يفتح بلدية بنبلة المنارة امتحان مهني لترقية العملة من صف إلى صف أعلى مباشرة وذلك وفقا لمقتضيات الجدول التالي :

(1) ضمن الوحدة الثانية:

الأصناف التي سيتم الترقية إليها عدد العملة المراد ترفيتهم عن طريق امتحان مهني

الصف الرابع 01

الصف الخامس 08

الصف السادس 04

الصف السابع 02

(2) ضمن الوحدة الثالثة:

الأصناف التي سيتم الترقية إليها عدد العملة المراد ترفيتهم عن طريق امتحان مهني

الصف الثامن 01

الصف التاسع 02

الفصل الثاني: تجرى الامتحانات المهنية يوم 15 سبتمبر 2021 والأيام الموالية.

الفصل الثالث: يقع ختم قائمة الترشيحات يوم 13 أوت 2021.

رئيس بلدية  
الاسعد مبارك

رئيس بلدية  
الاسعد مبارك

قرار عدد 4 لسنة 2021 مؤرخ في 12 جويلية 2021 يتعلق بقرار مؤرخ في 13 جويلية 2021 يتعلق بفتح امتحان مهني لترقية العملة من صف إلى صف أعلى مباشرة بعنوان سنة 2021

من رئيس بلدية بنبلة المنارة مؤرخ في 13 جويلية 2021 يتعلق بفتح امتحان مهني لترقية العملة من صف إلى صف أعلى مباشرة بعنوان سنة 2021.

إن رئيس بلدية بنبلة المنارة،

بعد اطلاعه على الدستور،

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 175 المؤرخ في 25 أبريل 1966 المحدث لبلدية بنبلة والمنارة،

وعلى الأمر عدد 2509 لسنة 1998 المؤرخ في 18 ديسمبر 1998 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك عملة الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية،

وعلى الأمر عدد 2510 لسنة 1998 المؤرخ في 18 ديسمبر 1998 المتعلق بضبط المطابقة بين درجات أصناف سلك عملة الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية ومستويات التأجير،

السنوسي رئيسا للمجلس البلدي للفترة النيابية  
2018 /2023.

وعلى قرار السيدين وزيرى الداخليّة والتخطيط  
والماليّة المؤرّخ في 03 نوفمبر 1989 المتعلّق بضبط  
أصناف الخطط الممكن لكلّ بلدية إحداثها بقانون  
إطارها والمنقّح بالقرار المؤرّخ في 26 أوت. 2000

وعلى القرار البلدي عدد 09 لسنة 2021 المؤرّخ في  
10 مارس 2021 والمتعلّق بتنقيح قرار ضبط مجموع  
أعوان بلدية لمطة.

وعلى مداولة المجلس البلدي في دورته الإستثنائية  
لسنة 2021 المنعقدة بتاريخ 22 جويلية 2021  
والمتعلّقة بالمصادقة على تنقيح القرار الصابط لمجموع  
أعوان بلدية لمطة .

/قرّر ما يلي/

الفصل الأوّل :ينقّح قرار ضبط مجموع أعوان بلدية  
لمطة على النحو التالي :

1-السلك الإداري المشترك للإدارات العمومية:  
السلك

الوضعيّة المصادق عليها سابقاالوضعيّة المقترحة  
الصنفالعدد المصادق عليهمشغولشاغرالعدد  
المقترحشغولشاغر

السلك الإداري المشترك

متصرف عام أ100010000000

متصرف رئيس أ10010101000

متصرّف مستشار أ100010101020

متصرّفأ100010101020

متصرف مساعد أ100101010030

كاتب تصرف أ100010101001

مستكتب إدارة ج100010000000

الجملة الفرعية1:060305070205

?السلك التقني المشترك للإدارات العمومية:

السلك التقني المشترك

تقني رئيس أ100010100010

تقني أول أ1001010001020

قرار عدد 6 لسنة 2021 مؤرّخ في 21 جويلية 2021  
يتعلق بتنقيح قرار ضبط مجموع الأعوان لبلدية لمطة

قرار من رئيس بلدية لمطة مؤرّخ في 22  
جويلية 2021 يتعلّق بتنقيح قرار ضبط مجموع  
الأعوان لبلدية لمطة

إنّ رئيس بلدية لمطة

بعد الإطلاع على الدستور

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرّخ  
في 09 ماي 2018 المتعلق بإصدار مجلة الجماعات  
المحلية.

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرّخ في 12  
ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام  
لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات  
العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص  
التي نقحته أو تمّمته وخاصّة المرسوم عدد 89 لسنة  
2011 المؤرّخ في 23 سبتمبر. 2011

وعلى الأمر عدد 580 لسنة 1985 المؤرّخ في 08  
أفريل 1985 المتعلق بإحداث بلدية لمطة.

وعلى الأمر عدد 834 لسنة 1998 المؤرّخ في 13  
أفريل 1998 والمتعلّق بضبط النظام الأساسي الخاص  
بالسلك الإداري المشترك للإدارات العموميّة كما تمّ  
تتقيقه وإتمامه بالأمر عدد 559 لسنة 2008 المؤرّخ  
في 04 مارس 2008 والأمر عدد 2362 لسنة 2012  
المؤرّخ في 10 أكتوبر. 2012.

وعلى الأمر عدد 2509 لسنة 1998 المؤرّخ في 18  
ديسمبر 1998 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص  
بسلك عملة الدولة والجماعات المحليّة والمؤسّسات  
العموميّة ذات الصبغة الإداريّة وعلى جميع النصوص  
التي تمّمته ونقّحته.

وعلى الأمر عدد 12 لسنة 1999 المؤرّخ في 04  
جانفي 1999 المتعلّق بضبط الأصناف التي تنتمي  
إليها مختلف رتب موظّفي الدولة والجماعات المحليّة  
والمؤسّسات العموميّة ذات الصبغة الإداريّة وعلى  
جميع النصوص التي نقّحته أو تمّمته.

وعلى محضر جلسة تنصيب المجلس البلدي بلمطة  
بتاريخ 28 جوان 2018 وانتخاب السيد عادل

تقنياً 3010001010001

مساعد تقنيب 010001010001

عون تقنيح 010001010001

الجملة الفرعية 2:050104050104

الجملة 1:110409120309

?سلك العملة :

سلك العملة الوضعية المصادق عليها سابقاً الوضعية المقترحة

المجموعة الأولى العدد المصادق عليهم مشغول شاغر العدد المقترح مشغول شاغر

صنف 1000000010001

صنف 2000000000000

صنف 3090702090900

المجموعة الثانية العدد المصادق عليهم مشغول شاغر العدد المقترح مشغول شاغر

صنف 4080404110704

صنف 5080602060501

صنف 6060402060501

صنف 7010101010100

المجموعة الثالثة العدد المصادق عليهم مشغول شاغر العدد المقترح مشغول شاغر

صنف 08010100010100

صنف 09 000000000000

صنف 1000000000000

الجملة 2:332311352808

الجملة العامة 442820473117

الفصل 02: يلغي هذا القرار سابقه عدد 09 لسنة 2021 والمؤرخ في 10 مارس 2021.

الفصل 03: الكاتب العام للبلدية وقابض المالية بزيادة محتسب بلدية لمطة مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

رئيس بلدية  
عادل السنوسي

-----

قرار عدد 7 لسنة 2021 مؤرخ في 21 جويلية 2021 يتعلق بإعفاء أصحاب المحلات والمقاهي والمطاعم من المعاليم الموظفة على إستغلال الرصيف والتيندة واللوحات الإشهارية لمدة 3 أشهر

مقرر

-----

إن رئيس بلدية لمطة

-بعد الإطلاع على الدستور،

-وعلى القانون عدد 81 لسنة 1973 المؤرخ في 31 ديسمبر 1973 والمتعلق بإصدار مجلة المحاسبة العمومية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته،

-وعلى القانون الاساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بإصدار مجلة الجماعات المحلية،

-وعلى الامر الحكومي عدد 805 لسنة 2016 مؤرخ في 13 جوان 2016 المتعلق بضبط تعريفه المعاليم المرخص للجماعات المحلية في استخلاصها مقابل اداء خدمات،

-وعلى الأمر عدد 580 لسنة 1985 المؤرخ في 08 أبريل 1985 المتعلق بإحداث بلدية لمطة،

وعلى القرار البلدي عدد 72 المؤرخ في 07 ديسمبر 2016 المتعلق بضبط تعريفه المعاليم المرخص للجماعات المحلية في إستخلاصها وخاصة الفصل 04 منه،

-وعلى محضر جلسة تنصيب المجلس البلدي بلمطة يوم 28 جوان 2018 وإنتخاب السيد عادل السنوسي رئيس البلدية للفترة النيابية 2018/2023 ،

-وعلى محضر جلسة الدورة العادية الثالثة للمجلس البلدي بلمطة المؤرخ في 22 سبتمبر 2018 المتعلقة بالمصادقة على مراجعة المعاليم الموظفة على إستغلال الأرصفة وتركيز التيندات،

-وعلى المقرر عدد 48 المؤرخ في 12 أكتوبر 2018 ، المتعلق بتنقيح المعاليم الموظفة على إستغلال الرصيف والتيندات والمعلقات الإشهارية،

-وعلى مداولة المجلس البلدي في جلسنه الإستثنائية للمجلس البلدي بلمطة المنعقدة بتاريخ

سد شغورها عن طريق المناظرات الداخلية للترقية  
بالملفات بعنوان 2021

قرار يتعلق بضبط عدد ونوعية الخطط المراد سد  
شغورها عن طريق المناظرات الداخلية للترقية  
بالملفات بعنوان 2021

رئيس بلدية  
بوبكر صويد

قرار عدد 11 لسنة 2021 مؤرخ في 2 ماي 2021  
يتعلق بقرار يتعلق بكيفية تنظيم مناظرة داخلية  
بالملفات للترقية إلى رتبة مهندس عام بعنوان 2021

قرار يتعلق بكيفية تنظيم مناظرة داخلية بالملفات  
للترقية إلى رتبة مهندس عام بعنوان 2021

رئيس بلدية  
بوبكر صويد

قرار عدد 12 لسنة 2021 مؤرخ في 2 ماي 2021  
يتعلق بقرار يتعلق بضبط عدد الخطط المزمع سد  
شغورها عن طريق المناظرات الداخلية بالملفات  
بعنوان 2021

قرار يتعلق بضبط عدد الخطط المزمع سد شغورها عن  
طريق المناظرات الداخلية بالملفات بعنوان 2021

رئيس بلدية  
بوبكر صويد

قرار عدد 13 لسنة 2021 مؤرخ في 2 ماي 2021  
يتعلق بقرار يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات  
للترقية إلى رتبة مهندس عام بعنوان 2021

قرار يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى  
رتبة مهندس عام بعنوان 2021

رئيس بلدية  
بوبكر صويد

01 فيفري 2020 المتعلقة بالمصادقة على مواصلة  
العمل خلال سنة 2020 بخصوص التخفيض على  
معاليم التيندات والرصيف في صورة الجمع بينهما  
والإكتفاء بالمعلوم الموظف على إستغلال الرصيف،

وعلى مداولة المجلس البلدي في جلسته  
الإستثنائية المنعقدة بتاريخ 29 ماي 2020 المتعلقة  
بالمصادقة على إعفاء أصحاب المحلات والمقاهي  
والمطاعم من الأداءات الموظفة على إستغلالهم  
للرصيف والتيندة طيلة مدة الحجر الصحي،

-وعلى المقرر عدد 18 لسنة 2020 المؤرخ في 11  
جوان 2020 ، المتعلق بإعفاء أصحاب المحلات  
والمقاهي والمطاعم بإستثناء المحلات التي واصلت  
نشاطها طيلة فترة الحجر الصحي خلال جائحة كورونا،  
من المعاليم الموظفة على إستغلالهم للرصيف  
والتيندة واللوحات الإشهارية لمدة ثلاثة أشهر،

وعلى مداولة المجلس البلدي في جلسته  
الإستثنائية المنعقدة بتاريخ 22 جويلية 2021 المتعلقة  
بالمصادقة على مواصلة إعفاء أصحاب المحلات  
والمقاهي والمطاعم من الأداءات الموظفة على  
إستغلالهم للرصيف والتيندة والعلامات الإشهارية لمدة  
ثلاثة أشهر مع إتباع نفس الإجراءات والتخفيضات  
المتخذة سلفا في هذا الغرض.

/قرّر ما يلي/

الفصل الأوّل :مواصلة العمل على إعفاء أصحاب  
المحلات والمقاهي والمطاعم بإستثناء المحلات التي  
واصلت نشاطها طيلة فترة الحجر الصحي الموجه  
خلال سنة 2021 بسبب جائحة كورونا، من المعاليم  
الموظفة على إستغلالهم للرصيف والتيندة واللوحات  
الإشهارية لمدة ثلاثة أشهر.

الفصل الثاني :السيد الكاتب العام للبلدية وقابض  
ماليتها مكلفان كلّ فيما يخصهما بتنفيذ هذا القرار .

رئيس بلدية  
عادل السنوسي

**تطاوين**

قرار عدد 10 لسنة 2021 مؤرخ في 2 ماي 2021  
يتعلق بقرار يتعلق بضبط عدد ونوعية الخطط المراد